

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٢٤ لسنة ١٩٨٤

بنقل أحد رجال النيابة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون

رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

### قرار :

#### (المادة الأولى)

ينقل السيد / يسرى محمد الختار توفيق مراد مساعد النيابة العامة إلى وظيفة غير قضائية بمصلحة الشهر العقاري والتوثيق تعادل درجة وظيفته القضائية مع احتفاظه بمرتبة فيها .

#### (المادة الثانية)

يتشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ، ويعمل به من تاريخ صدوره ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ربيع الأول ١٤٠٥ (٢٩ نوفمبر ١٩٨٤)

حسنى مبارك